

تحويل معاش إلى معاش وفاة

وصف الخدمة

تحويل معاش من نوع آخر (شيخوخة/عجز/سجين/فقد) إلى معاش وفاة نظراً لفوأة صاحب المعاش وتوافر الشروط القانونية لاستحقاق المعاش للمستحقين من أسرة المؤمن عليه

الشروط



1. أن يكون المؤمن عليه المتوفى صاحب معاش لدى المؤسسة.
2. ثبوت الاستحقاق للمعاش وفقاً للشروط القانونية بموجب استمارة البحث الميداني.

الوثائق المطلوبة



1. تقديم الطلب وفقاً للنموذج المعتمد ويوقع ويصم عليه من قبل وكيل أسرة صاحب المعاش بشخصه أمام الموظف المختص.
2. صورة وثيقة إثبات الهوية.
3. تقديم توكيل رسمي صادر من المحكمة المختصة في حالة تقديم الطلب من وكيل وفقاً للنموذج المعتمد من المؤسسة.
4. وثيقة إثبات الهوية للوكيل.
5. شهادة الوفاة للمؤمن عليه.
6. حكم انحصار الوراثة.
7. حكم التنصيب عن القاصرين إن وجدوا.
8. حكم إعالة صادر من محكمة مختصة (للوالدين، الأخوة والأخوات) إن وجدوا.
9. شهادات الميلاد لجميع المستحقين (أقل من 18 سنة).
10. وثائق إثبات الهوية للمستحقين (سن 18 سنة وأكثر).
11. عقد الزواج/حكم إثبات العلاقة الزوجية في تاريخ الوفاة.
12. وثيقة الطلاق للبت أو الأخت إن وجدت.
13. إفادة من الجهة التعليمية تؤكد التحاق المستحق للتعليم لديها والمرحلة التي يدرس فيها وتاريخ الالتحاق وانتهائه.
14. التقارير الطبية وشهادة العجز عن الكسب لأحد المستحقين إن وجد.
15. أي مستندات أخرى ينص عليها في اللوائح والقرارات والتعليمات التنفيذية للقانون واللائحة.